FAX NO. :

Civil Service Commission — ديوان الموظفين

خلاصـــة

ما انتهت اليه دراسة تعديل مخصصات بعثة الحج الكويتيه بعد الاخذ بالملاحظات التي وردت على الاقتراح السابق

نظرا لورود ملاحظات على المقترح السابق من السادة اعضاء المجلس ،

ولتحقيق ما امكن من التنسيق بين مخصصات بعثة الحج وارتفاع تكاليف المعيشه – فقد يرى المجلس الموقر الاعتداد بالمخصصات الماليه لبعثة الحج التي كانت مطبقه عام ١٩٨٠ ، وذلك بموجب اقتراح وزارتي الصحه والاوقاف الاخير ،

لذا فان التعديل المقترح يكون كالاتي :-

اولا : تعديل مسمى بعثة الحج الطبيه الوارد بقرار مجلس الخدمه المدنيه رقم (٩) لسنة ١٩٨٦ ليصبح " بعثة الحج الكويتيه " ،

ثانيا : اعادة تطبيق جدول المخصصات الماليه المرافق لقرار مجلس الخدمه المدنيه رقم ٩/٨٠ بشأن المخصصات الماليه لبعثة الحج (السابق الغائه) لان فئاته الماليه اعلى من الحالي (مرفق جدول مقارنه) ،

ثالثا : رفع فئة رئيس وفد وزارة الاوقاف ونائبه ورئيس المرشدين الى الفئه الاولى ، ورفع فئة شاغلي الوظائف الاشرافيه الى الفئه الثانيه ،

رابعا : يكون تطبيق المخصصات الماليه المقترحه على كافة اعضاء بعثة الحج الكويتيه التابعين لجهات حكوميه مختلفه سواء أكانوا مدنيين او عسكريين ، وعلى الموظفين الذين توفدهم وزارة الاوقاف والشئون الاسلاميه – الى الاراضي المقدسه خلال فترة موسم الحج ، اما بالنسبه للايام التي تسبق موسم الحج وبعده فيطبق بشأنهم قرار مجلس الخدمه المدنيه رقم (٢) لسنة ١٩٩٢ بشأن لائحة نفقات السفر ومصروفات الانتقال لعدم تواجد البعثه في الاراضي المقدسه خلال تلك الفترات ،

خامسا : يكون تطبيق المخصصات الماليه المقترحه ابتداء من موسم الحج للسنه الهجريه ١٤١٥ هـ ،

هذا وتقدر التكلفه الماليه للزياده المقترحه في المخصصات الماليه لبعثة الحج الكويتيه بـ " ٤٦٠٠٠ " دينار ،

والامر معروض على المجلس الموقر لتفضل بالنظر وتقرير ما يراه مناسبا ،

المرفقــات :

- جـدول عـدد (١) ،

A/١٠/١١٠٤٢٤

ديوان الموظفين
وحدة مجلس الخدمة المدنية

جـــــــدول
مقارنة بين المخصصات المالية لبعثة الحج الطبية
المقترحة والحالية ومقدار الفرق (بالزيادة)

البيــــــــــان	المخصصات المالية عن اليوم الواحد (بالدينار) المقترح*	الحالي	الفرق بالزيادة
الفئـــــة الاولـــــى :			
- أميـــن عـــام البعثـــة - رئيـــس الاطبـــاء - رئيس وفد الاوقاف ونائبه + رئيس المرشدين	٥٠	٣٠	٢٠
الفئـــــة الثانيـــــة :			
- الاطبـــــــاء - الصيادلــــــــة - من يشغل وظيفة اشرافية في جهته (مدير ادارة - مراقب - رئيس قسم)	٤٥	٢٥	٢٠
الفئـــــة الثالثـــــة :			
- الممرضون ومساعدو الصيادلة وفنيو المختبر والاشعة ومفتشو ومعاونو الصحة وغيرهم ممن يقومون بأعمال ذات طبيعة فنية .	٤٠	٢٠	٢٠
الفئـــــة الرابعـــــة :			
- موظفو وزارة الصحة القائمون بأعمال ذات طبيعة ادارية مثل مندوب العلاقات العامة - مأمور المشتريات - كاتب - موظفو الجهات الحكومية الاخرى الذين توفدهم هذه الجهات مع البعثة لتأدية مهام تتعلق بها .	٣٥	١٥	٢٠
الفئـــــة الخامســـــة :			
- شاغلو الوظائف الحرفية والخدمات	٣٠	١٥	١٥

* الاعتداد بالفئات الواردة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٩/٨٠ بشأن المخصصات المالية لبعثة الحج الطبية (الملغى) .

مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم (٢) لسنة ١٩٩٥
بشأن تغيير مسمى
"بعثة الحج الطبية" الى "بعثة الحج الكويتية"
وتعديل مخصصاتها المالية

مجلس الخدمة المدنية :

بعد الاطلاع على المادة (١٩) من المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .

وعلى قراري مجلس الخدمة المدنية رقم (٩) لسنة ١٩٨٠ بشأن المخصصات المالية لبعثة الحج الطبية ، ورقم (٩) لسنة ١٩٨٦ بشأن تقرير اجازة اضافية لأعضاء بعثة الحج الطبية وتعديل المخصصات المالية للبعثة .

وبناء على اقتراح ديوان الموظفين وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

قـــرر

مادة (١)

تغيير مسمى "بعثة الحج الطبية" الوارد في قراري مجلس الخدمة المدنية رقمي (٩) لسنة ١٩٨٠ و (٩) لسنة ١٩٨٦ الى مسمى "بعثة الحج الكويتية" .

مادة (٢)

يستبدل بجدول المخصصات المالية المرافق لقرار مجلس الخدمة المدنيـــة رقم (٩) لســـنة ١٩٨٦ بشأن بعثـة الحج الجدول المرافق لهذا القرار .

مادة (٣)

تسري احكام هذا القرار على بعثة الحج الكويتية لعام ١٤١٥ هـ والاعوام التالية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يتعارض مع احكامه ، وينشر في الجريدة الرسمية .

النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء
ووزير المالية
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة
ناصر عبدالله الروضان

التاريخ : ٢٥ ذي القعدة ١٤١٥ هـ
الموافق : ٢٥ ابريـــل ١٩٩٥م

جدول

المخصصات المالية لبعثة الحج الكويتية المرافق لقرار

مجلس الخدمة المدنية رقم (٢) لسنة ١٩٩٥

البيان	المخصصات المالية عن - اليوم الواحد (بالدينار الكويتي)
الفئة الاولى :	
- امين عام البعثة ، ورئيس الاطباء ، ورئيس وفد وزارة الاوقاف ونائبه ، ورئيس المرشدين الدينيين .	٥٠
الفئة الثانية :	
- الاطباء ، والصيادلة ومن يشغل وظيفة إشرافيه في جهته (مدير اداره ، مراقب ، رئيس قسم) .	٤٥
الفئة الثالثة :	
- الممرضون ومساعدو الصيادلة وفنيو المختبر والاشعه ومفتشو ومعاونو الصحه وغيرهم ممن يقومون بأعمال ذات طبيعه فنيه .	٤٠
الفئة الرابعة :	
- موظفو وزارة الصحه القائمون بأعمال ذات طبيعة اداريه مثل مندوب العلاقات العامه - مأمور المشتريات - كاتب - وموظفو الجهات الحكوميه الاخرى ممن لا يشغلون وظائف اشرافيه الذين توفدهم هذه الجهات مع البعثه لتادية مهام تتعلق بهـا .	٣٥
الفئة الخامسة :	
- شاغلو الوظائف الحرفيه والخدمات	٣٠